

سنن البيهقي الكبرى

17826 - أخبرنا أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس

محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق ثنا عفان ثنا همام ثنا قتادة عن الحسن عن هياج بن
عمران البرجمي γ أن غلاماً لأبيه أبق فجعل \square عليه إن قدر عليه ليقطعن يده فلما قدر عليه
بعثني إلى عمران بن حصين B فسألته فقال إنني سمعت النبي A يحث في خطبته على الصدقة
ونهى عن المثلة قال وبعثني إلى سمرة فقال سمعت النبي A يحث على الصدقة وينهى عن المثلة
قال الشافعي C فإن قال قائل قد قطع أيدي الذين استاقوا لقاحه وأرجلهم وسمل أعينهم فإن
أنس بن مالك ورجلا روي هذا عن النبي A روي فيه أو أحدهما أن النبي A لم يخطب بعد ذلك
خطبة إلا أمر بالصدقة ونهى عن المثلة قال الشيخ C رواه عبد \square بن عمر وأنس بن مالك وهذه
الزيادة في حديث أنس